

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٧٢٥ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢٤

باعتبار المخطط التفصيلي لجزء من المنطقة (ج) وجزء من المنطقة (ه)

وكذا اعتبار تعديل المخطط التفصيلي للمناطقين (أ) و(ز)

وجزء من المنطقة (ب) وجزء من المنطقة (د) بمساحة مقدارها

٢٠١٧ لسنة ٧٧ رقم ٧٧ وذلك ضمن مساحة إجمالية مقدارها ٢١٠٠٠٨٩,٢٧ م٢م٩١٨٨٦٢,١٦

الواقعة ضمن قطع الأراضي الواردة بالقرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧

بامتداد مدينة الشيخ زايد والمخصصة لشركة اعمار مصر للتنمية لإقامة

مشروع عمرانى متكامل والسابق اعتبار المخطط العام لها بالقرار

الوزارى رقم ٢٢٤ لسنة ٢٠٢١ واعتبار المخطط التفصيلي للمنطقة (أ)

وجزء من المنطقة (ب) ، وجزء من المنطقة (د) والمنطقة (ز)

بالقرارين رقمي ٢٦٦ ، ٨٩٧ لسنة ٢٠٢٢

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولازحته التنفيذية :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولازحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية؛
 وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد
 القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات
 العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تتحте التنفيذية؛
 وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم ١٣٢ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٤
 بالموافقة على التعامل على قطعة الأرض رقم (بدون) بمساحة (٥٠٠ فدان) بامتداد
 مدينة الشيخ زايد بنشاط عمرانى متكمال لشركة إعمار مصر للتنمية وفقاً للضوابط
 المحددة بالقرار؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١ لقطعة الأرض بمساحة
 ٥ فدان بما يعادل (٢٧,٠٠٠٨٩م^٢) لشركة إعمار مصر للتنمية ضمن
 القرار الجمهوري رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ بتوسيعات مدينة الشيخ زايد لإقامة مشروع
 عمرانى متكمال؛

وعلى التعاقد المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٣/١٨ بين هيئة المجتمعات العمرانية
 وشركة إعمار مصر للتنمية لقطعة الأرض بمساحة (٥٠٠ فدان) بتوسيعات مدينة الشيخ
 زايد لإقامة مشروع (عمرانى متكمال)؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٢٤) الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٤/٨ باعتماد المخطط
 لمساحة ٥٠٠ فدان بما يعادل (٢٧,٠٠٠٨٩م^٢) بقطعة الأرض الواقعة ضمن القرار الجمهوري
 رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ بتوسيعات مدينة الشيخ زايد لإقامة مشروع عمرانى متكمال؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٦٦) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٣ باعتماد المخطط
 التفصيلي للمنطقة (أ) وجزء من المنطقة (ب) وجزء من المنطقة (د) بمساحة

٤٦١٢٦ فدان بما يعادل ٥٣١١٥م^٢ وذلك ضمن قطعة الأرض بمساحة ٥٠٠ فدان المخصصة للشركة لإقامة مشروع عمرانى متكمال ؛ وعلى القرار الوزارى رقم (٨٩٧) بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٠ باعتماد تعديل المخطط التفصيلي لجزء من المنطقة «ب» وجزء من المنطقة «د» وكذا اعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة (ز) وجزء من المنطقة (ب) بمساحة ٢٥، ١٥٠ فدان بما يعادل ٤، ٣٥٦٣١م^١ وذلك ضمن قطعة الأرض بمساحة ٥٠٠ فدان المخصصة للشركة لإقامة مشروع عمرانى متكمال ؛

وعلى الطلب المقدم من شركة اعمار مصر للتنمية الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٧٤٩٢) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٩ بشأن طلب تعديل المرحلة الأولى من المشروع المقام على قطعة الأرض بشأن طلب تعديل المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى ضمن مراحل عمل قطعة الأرض المخصصة بالمشروع المقدم من الشركة سالفه الذكر بمساحة ٥٠٠ فدان بما يعادل ٢١٠٠٠٨٩ متر مربع ضمن القرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ١٧٠٢ بامتداد مدينة الشيخ زايد ؛

وعلى الطلب المقدم من شركة اعمار مصر للتنمية الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١١٧٢٢) بتاريخ ٢٠٢٣/٦/٢٢ بشأن اعتماد وتعديل جزء من المرحلة الأولى للمشروع المرفق به عدد (٧) نسخ من اللوحات النهائية المطلوب اعتمادها بعد استيفاء كافة الملاحظات ؛

وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة الشيخ زايد متضمنا الموقف المالى والعقارى الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٣٨٨٩) بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١١ والمرفق به عدد (٧) لوحات من المخطط التفصيلي بعد المراجعة والتوجيع ؛ وعلى الإفاده بسداد الشركة المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد المخطط التفصيلي للمشروع عاليه والواردة بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٥ ؛

وعلى جدول عدم الممانعة لاستصدار القرار الوزارى للمشروع الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة الشيخ زايد بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة إعمار مصر للتنمية بإعتماد المخطط التفصيلي لجزء من المنطقة (ج) وجزء من المنطقة (ه) ، وكذا اعتماد تعديل المخطط التفصيلي للمناطقين (أ) و (ز) ، وجزء من المنطقة (ب) وجزء من المنطقة (د) بمساحة مقدارها (٩١٨٨٦٢، ١٦م^٢) وذلك ضمن مساحة إجمالية مقدارها (٢٧، ٢٧٠٠٨٩م^٢) الواقعة ضمن قطع الأراضي الواردة بالقرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ بامتداد مدينة الشيخ زايد والمخصصة لشركة اعمار مصر للتنمية لإقامة مشروع (عمرانى متكمال) والسابق اعتماد المخطط العام لها بالقرار الوزارى رقم ٢٢٤ لسنة ٢٠٢١ واعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة (أ) وجزء من المنطقة (ب) ، وجزء من المنطقة (د) ، والمنطقة (ز) بالقرارين رقمي (٢٦٦)، (٨٩٧) لسنة ٢٠٢٢ ، وفقا لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون وزير الإسكان المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٩ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض؛

قدر:

مادة ١٥ - يعتمد المخطط التفصيلي لجزء من المنطقة (ج) وجزء من المنطقة (ه) وكذا اعتماد تعديل المخطط التفصيلي للمناطقين (أ) و (ز) ، وجزء من المنطقة (ب) وجزء من المنطقة (د) بمساحة مقدارها (٩١٨٨٦٢، ١٦م^٢) وذلك ضمن مساحة إجمالية مقدارها (٢٧، ٢٧٠٠٨٩م^٢) الواقعة ضمن قطع الأراضي الواردة بالقرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ بامتداد مدينة الشيخ زايد والمخصصة

لشركة اعمار مصر للتنمية لإقامة مشروع (عمرانى متكمال) والسابق إعتماد المخطط العام لها بالقرار الوزارى رقم ٢٢٤ لسنة ٢٠٢١ واعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة (أ) ، وجء من المنطقة (ب) ، وجء من المنطقة (د) ، والمنطقة (ز) بالقرارين رقمي ٢٦٦ ، ٨٩٧ لسنة ٢٠٢٢ ، وذلك طبقاً للمحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢١/٣/١٨ ، والتى تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بتنفيذ أعمال المشروع (مراقب - مبان) خلال المدة المحددة لإنتها المشروع ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم إتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بعدم تعارض التعديلات محل الإعتماد مع العقود المبرمة بين الشركة وعملائها وحال ثبوت خلاف ذلك يتم إتخاذ الإجراءات القانونية المقررة .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بأنه لم يتم البيع أو التصرف في أى وحدة من وحدات التعديل وحال ثبوت خلاف ذلك يتم إتخاذ الإجراءات القانونية المقررة .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخديم من الطرق الخارجية وحال تدخيлемا من الخارج أو استغلالها من غير قاطنى المشروع يتم العرض على اللجنة المختصة بالتسعيير بعد الحصول على الموافقات اللازمة .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المتبعة في هذا الشأن مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري واعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم الغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها عن تناسب كميات المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط وتحمل وحدها أية تبعات طبقاً لذلك .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى ويشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٩ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لاعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ١٠ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ١١ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (١٠) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبراعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .

مادة ١٢ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات اعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

مادة ١٣ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ١٤ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

مادة ١٥ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حاليا .

مادة ١٦ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة

بالقرار الوزارى باعتماد المخطط التفصيلي لجزء من المنطقة (ج) وجزء من المنطقة (ه) وكذا اعتماد تعديل المخطط التفصيلي للمناطقين (أ) و(ز) وجزء من المنطقة (ب) وجزء من المنطقة (د) بمساحة ٢١٨,٧٨ فدان بما يعادل (٢م٩١٨٨٦٢,١٦)

وذلك ضمن قطعة الأرض المخصصة لشركة إعمار مصر للتنمية بمساحة ٥٠٠ فدان بما يعادل (٢م٢١٠٠٨٩) الواقعه ضمن القرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ بامتداد الشيخ زايد ، وذلك لإقامة مشروع عمرانى متكامل

إجمالي مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع (٥٠٠) فدان أى ما يعادل ٢١٠٠٨٩ م^٢

ميزانية استعمالات الارضى للمناطق المعتمدة والمناطق محل الاعتماد بالمشروع (منطقة أ ، منطقة ب ، جزء من المنطقة ج ، جزء من المنطقة د ، منطقة ه) بمساحة إجمالية ١٦,٩١٨٨٦٢ م^٢ بما يعادل ٢١٨,٧٨ فدان :

تبلغ مساحة الأرضى المخصصة للاسكان ٩٧,٩٧ م^٢ بما يعادل ٦١,٨١ فدان وتمثل نسبة (٢٥٪٠,٢٨٪٠) من إجمالي مساحة المناطق المعتمدة والمناطق محل الاعتماد وتنقسم إلى :

إجمالي مساحة الأرضى المخصصة للفيلات والنماذج السكنية ٧٣,٦٦ م^٢ بما يعادل ٦٣,٥٤ فدان وتمثل نسبة (٩٧٪٠,٢٤٪٠) من إجمالي مساحة المناطق المعتمدة والمناطق محل الاعتماد .

إجمالي مساحة الأرضى المخصصة للعمارات ٢٤,١٣٩ م^٢ بما يعادل ١٨,٧ فدان وتمثل نسبة (٢٨٪٠,٣٪٠) من إجمالي مساحة المناطق المعتمدة والمناطق محل الاعتماد . تبلغ مساحة الأرضى المخصصة للخدمات ١٣,٨٠٦ م^٢ بما يعادل ٥٧,٥٢ فدان وتمثل نسبة (٠٣٪٠,٢٤٪٠) من إجمالي مساحة المناطق المعتمدة والمناطق محل الاعتماد .

تبلغ مساحة الأرضى المخصصة للمرافق ٢١,٥٥٦٨ م^٢ بما يعادل ٧١,٣ فدان وتمثل نسبة (٦٩٪٠,١٪٠) من إجمالي مساحة المناطق المعتمدة والمناطق محل الاعتماد .

تبلغ مساحة الاراضي المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة ٨٠,٨٠١٤٣٦٣م^٢ بما يعادل ٢٣ فدان وتمثل نسبة (٤٥,١٢٪) من إجمالي مساحة المناطق المعتمدة والمناطق محل الاعتماد.

تبلغ مساحة الاراضي المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٧٢,٢٦٦٢٧٥م^٢ بما يعادل ٥٣,٨٨ فدان وتمثل نسبة (٦٣,٢٤٪) من إجمالي مساحة المناطة المعتمدة والمناطقة مجاًناً، الاعتماد.

تبلغ مساحة الاراضي المخصصة للطرق الخارجية وحرم محور الضبعة ٤٠٨٢٤٣م^٢ بما يعادل ١٩ فدان وتمثل نسبة (٩٥٪) من إجمالي مساحة المناطق المعتمدة والمناطق محل الاعتماد.

جدول المناطق التفصيلية للمناطق المعتمدة والمناطق محل الاعتماد بالمشروع:

المنطقة	الإجمالي	الطرق الخارجية وحزم محور الضبعة	الإجمالي	المنطقة
(أ) منطقة تجاري إداري عوادات	٨٣,٢٤٩,٤٣	٨٣,٢٤٩,٤٣	٨٣,٢٤٩,٤٣	المنطقة (أ)
أجمالي المنطقة (أ)	٨٣,٢٤٩,٤٣	٨٣,٢٤٩,٤٣	٨٣,٢٤٩,٤٣	منطقة سكنية فيلات (٥)
منطقة سكنية فيلات (٥)	٥١,٢٠٠,٢٢	٥١,٢٠٠,٢٢	٥١,٢٠٠,٢٢	منطقة سكنية عوادات
منطقة سكنية عوادات	٦٠,٤٦٦,٧٢	٦٠,٤٦٦,٧٢	٦٠,٤٦٦,٧٢	منطقة سكنية فيلات (٤)
منطقة سكنية فيلات (٤)	٦١٣,٩٦	٦١٣,٩٦	٦١٣,٩٦	منطقة تجاري (٣)
منطقة تجاري (٣)	٦٨,٥٤٠,٤٠	٦٨,٥٤٠,٤٠	٦٨,٥٤٠,٤٠	منطقة سكنية فيلات (٢)
منطقة سكنية فيلات (٢)	٦٦,٥٧٣,٥٦	٦٦,٥٧٣,٥٦	٦٦,٥٧٣,٥٦	منطقة سكنية فيلات (٣)
منطقة سكنية فيلات (٣)	٢٢,٨١١,٨٢	٢٢,٨١١,٨٢	٢٢,٨١١,٨٢	مناطق خضراء ومسارات مشاه
مناطق خضراء ومسارات مشاه	٢٧١,٢٠٦,١٩	٢٧١,٢٠٦,١٩	٢٧١,٢٠٦,١٩	أجمالي المنطقة (ب)
أجمالي المنطقة (ب)	٢٧,٢٣٦,١١	٢٧,٢٣٦,١١	٢٧,٢٣٦,١١	ج ١ منطقة سكنية فيلات (٦)
ج ١ منطقة سكنية فيلات (٦)	٢٠,١١٣,٩٢	٢٠,١١٣,٩٢	٢٠,١١٣,٩٢	ج ٢ (S5) منطقة خدمات تجاري ترفيهي
ج ٢ (S5) منطقة خدمات تجاري ترفيهي	--	١٧٢,٣٢٠,٨١	١٧٢,٣٢٠,٨١	ج ٣
ج ٣	٢,٧٩٨,٤٢	٢,٧٩٨,٤٢	٢,٧٩٨,٤٢	مناطق خضراء ومسارات مشاه
مناطق خضراء ومسارات مشاه	١٧٢,٣٢٠,٨١	١٧٢,٣٢٠,٨١	١٧٢,٣٢٠,٨١	أجمالي المنطقة (ج)
أجمالي المنطقة (ج)	١٧٣,٦٠٧	١٧٣,٦٠٧	١٧٣,٦٠٧	د ١ منطقة سكنية فيلات (١)
د ١ منطقة سكنية فيلات (١)	٢,٤٨١,٦٦	٢,٤٨١,٦٦	٢,٤٨١,٦٦	د ٢ (S2) منطقة خدمات تجاري عوادات
د ٢ (S2) منطقة خدمات تجاري عوادات	--	٤٣٦,٦٠٧,١٨	٤٣٦,٦٠٧,١٨	د ٣
د ٣	٣٢,٦٣٣,٢٠	٣٢,٦٣٣,٢٠	٣٢,٦٣٣,٢٠	مناطق خضراء ومسارات مشاه
مناطق خضراء ومسارات مشاه	٤٣٦,٦٠٧,١٨	٤٣٦,٦٠٧,١٨	٤٣٦,٦٠٧,١٨	أجمالي المنطقة (د)
أجمالي المنطقة (د)	٤٩,٠٤٥,٧٨	٤٩,٠٤٥,٧٨	٤٩,٠٤٥,٧٨	ه ١ (S6) منطقة خدمات تعليمية
ه ١ (S6) منطقة خدمات تعليمية	١٥,٥٦٨,٢١	١٥,٥٦٨,٢١	١٥,٥٦٨,٢١	ه ٢ (٢) مراافق
ه ٢ (٢) مراافق	١١,٥٩١,٨١	١١,٥٩١,٨١	١١,٥٩١,٨١	ه ٣ (S7) منطقة خدمات دينية
ه ٣ (S7) منطقة خدمات دينية	--	٢٧٧,٣٢٦,٨٩	٢٧٧,٣٢٦,٨٩	ه ٤
ه ٤	١,٩٠١,٩١	١,٩٠١,٩١	١,٩٠١,٩١	مناطق خضراء ومسارات مشاه
مناطق خضراء ومسارات مشاه	٢٧٧,٣٢٦,٨٩	٢٧٧,٣٢٦,٨٩	٢٧٧,٣٢٦,٨٩	أجمالي المنطقة (ه)
أجمالي المنطقة (ه)	٥٢,٤٥٩,٥٨	٥٢,٤٥٩,٥٨	٥٢,٤٥٩,٥٨	المنطقة (ز)
المنطقة (ز)	٥٢,٤٥٩,٥٨	٥٢,٤٥٩,٥٨	٥٢,٤٥٩,٥٨	(S4) منطقة خدمات تجاري ترفيهي
(S4) منطقة خدمات تجاري ترفيهي	--	٩٩,٨٣٢,٧٥	٩٩,٨٣٢,٧٥	خدمي
خدمي	١,٢٧٠,٠٠	١,٢٧٠,٠٠	١,٢٧٠,٠٠	بوايات وغرف الامن الرئيسية للمشروع
بوايات وغرف الامن الرئيسية للمشروع	٨٩٧٨٥,٤٧	١٦٩,٦٣٨	١٦٩,٦٣٨	الطريق الدائري والمدخل الرئيسي
الطريق الدائري والمدخل الرئيسي	١٠٦٧٥٠,٦٤	١,٩٠٤,١٧٠	١,٩٠٤,١٧٠	الاجمالى
الاجمالى	١١٣,٦٧٧,٠٣	٨٢,٢٤٣,٠٤	١٩٠,٩٢٠	الطرق الخارجية وحزم محور الضبعة
الطرق الخارجية وحزم محور الضبعة	١١٨١٢٢٧,١٩	٩١٩١٦٢,١٧	٢١٠٠,٠٨٩,٨٢	الاجمالي

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان بالمناطق المعتمدة والمناطق محل الاعتماد بالمشروع :

تبلغ مساحة الأرضى المخصصة للإسكان ٢٥٩٦٠٥،٩٧م^٢ بما يعادل ٦١،٨١ فدان وتمثل نسبة (٢٨،٢٥٪) من إجمالي مساحة مناطق للاعتماد وتنقسم إلى :

- ١ - إجمالي مساحة الأرضى المخصصة للفيلات والنماذج السكنية ٢٢٩٤٦٦،٧٣م^٢ بما يعادل ٥٤ فدان وتمثل نسبة (٢٤،٩٧٪) من إجمالي مساحة المناطق المعتمدة والمناطق محل الاعتماد ، وطبقاً للجدول التفصيلي المدرجة على لوحة المخطط محل الاعتماد.
- ٢ - إجمالي مساحة الأرضى المخصصة للعمارات ١٣٩،٢٤م^٢ بما يعادل ١٨ فدان وتمثل نسبة (٣،٢٨٪) من إجمالي مساحة المناطق المعتمدة والمناطق محل الاعتماد ، وطبقاً للجدول التفصيلي التالي :

العنوان الرقم الوحدة	عدد الوحدات بتلوج	اجمالي المساحة المبنية (B.U.A)	B.U.A بتلوج (م ^٢)	عدد الدورات	اجمالي مساحة الدور الأرضي (F.P.) (م ^٢)	مساحة الطوابق الأرضي بتلوج (F.P.) (م ^٢)	التكرار	النوع
٤٦	٤٦	٧٠٠٠	٧٠٠٠	٢	٢٥٦٨	٢٥٦٨	١	NO10
٤٧	٤٧	٧٠٣٠	٧٠٣٠	٣	٢٧٣٩	٢٧٣٩	١	NO1
٤٨	٤٨	٧٠٧٠٠	٧٠٧٠٠	٤	٢٧٤٢،٢	٢٧٤٢،٢	٢	FA
٤٩	٤٩	٨٠٨٠٢	٨٠٨٠٢	٤	٢٥٩٨،١٢	٢٥٩٨،١٢	٢	CGB
٥٠	٥٠	٩٠٠٢	٩٠٠٢	٤	٢٨٣٤،٣	٢٨٣٤،٣	٢	ALA
٥١	٥١	٩٠٦٠٠	٩٠٦٠٠	٦	٢٧٧٦،٧٦	٢٧٧٦،٧٦	٢	ALB
٥٢		٤٩،٥٠٢			١٥٠٣٩،٦٢	١٥٠٣٩،٦٢	١٠	الاجمالى

الاشتراطات البنائية العامة لمناطق الإسكان :

لا تزيد المساحة المخصصة للإسكان عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمبانى داخل الموقع المطلة على الطرق المحيطة وحدود الجار.

المسافة بين عمارتى المشروع وفيلات المشروعات المجاورة لا تقل عن ٥٠ م شاملة عروض الطرق الارتدادات .

يسمح بإقامة دور البدروم دون مسئولية الجهاز عن توصيل مراافق البدروم على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها لدور البدروم بالهيئة .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

يتم الالتزام بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات طبقاً للكود المصرى واشتراطات الجهات المعنية .

يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية للمشروع .

لا يزيد طول البلك السكنى عن ٢٥ م وفى حال الزيادة يتم عمل ممر لا يقل عرضه عن ٦ م وذلك كل ١٥ م .

(أ) الاشتراطات البنائية لمناطق العمارت :

النسبة البنائية لا تزيد عن (٥٠٪) من المساحة المخصصة للاسكان .

الارتفاع المسموح به أرضى + ٣ أدوار متكررة ويسمح بإقامة غرف مراافق خدمات دور السطح تستخدم كخدمات للمبنى وبمساحة مبنية لا تزيد عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى وبما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً لأحكام المادة (١٠٤) من قانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

المسافة بين العمارت لا تقل عن ٨ م للواجهات الجانبية و ٦ م للواجهات الجانبية المصمتة .

(ب) الاشتراطات البنائية للفيلات (المتصلة والمنفصلة) :

لاتزيد المساحة المبنية بالدور الأرضى عن (٤٠٪) من مساحة قطعة الأرض للفيلات المنفصلة ، (٤٥٪) للفيلات المتصلة .

الارتفاع المسموح به أرضى + دور متكرر ويسمح بإقامة غرف مراافق خدمات دور السطح تستخدم كخدمات للمبنى وبمساحة مبنية لا تزيد عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى وبما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً لأحكام المادة (١٠٤) من قانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

الردود : ٤م أمامى : ٣م جانبى : ٦م خلفى؛ ويسمح بأن يكون الردود ٤م من جانب واحد للفيلات المنفصلة .

ج - الاشتراطات البنائية لمناطق النموذج السكنى :

النسبة البنائية لا تزيد عن (٤٥٪) من مساحة قطعة الأرض .

الارتفاع المسموح به أرضي + دورين ; ويسمح بإقامة غرف مراافق خدمات بدور السطح تستخدم كخدمات للمبنى وبمساحة مبنية لا تزيد عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي فيما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً لأحكام المادة (١١٠٤) من قانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

الردود : ٤م أمامى : ٣م جانبي : ٦م خلفى وفي حال أن طول واجهة قطعة الأرض يقل عن ٥٢م يتم عمل ردود جانبي ٥٢م وبما يحقق النسبة البنائية كحد أقصى .

ثانياً - المساحة المخصصة للخدمات بالمناطق المعتمدة والمناطق محل

الاعتماد بالمشروع :

تبلغ مساحة الأرضى المخصصة للخدمات ١٣٠٦٠٨٢م^٢ بما يعادل ٥٢٠٥٧ فدان وتمثل نسبة (٣٠٪٠٢٤٪) من إجمالي مساحة المناطق المعتمدة والمناطق محل الاعتماد ، وطبقاً للجدول التالي :

رقم القطعة	نوع النشاط	المساحة م ^٢	النسبة البنائية	مسطح الدور الأرضي (F.P) م ^٢	عدد الأدوار	المساحة البنائية م ^٢ (BUA)
S1 (أ)	تجاري إدارى عيادات	٨٣٢٤٩,٤٣	%٣٠	٢٤٩٧٤,٨٣	أرضي + دورين	٧٤٩٢٤,٤٩
S2 (ب)	تجاري إدارى عيادات	٢٤٨١,٦٦	%٣٠	٧٤٤,٥٠	أرضي + دورين	٢٢٢٣,٥٠
S3 (ب)	تجاري	٦١٣,٩٦	%٢٠	١٨٤,١٩	أرضي + دورين	٥٥٢,٥٦
S4 (ز)	تجاري ترفيهي	٥٢٤٥٩,٥٨	%٣٠	١٥٧٣٧,٨٧	أرضي + دورين	٤٧٢١٣,٦٢
S5 (ج)	تجاري ترفيهي	٢٠١١٣,٩٢	%٣٠	٦٠٣٤,١٨	أرضي + دورين	١٨١٠٢,٥٣
S6 (د)	تعليمي	٤٩٠٢٥,٧٨	%٣٠	١٤٧٠٧,٧٣	أرضي + دورين	٤٤١٢٣,٢٠
S7 (د)	ليتني	١١٥٩١,٨١	%٣٠	٣٤٧٧,٥٤	أرضي + ميزانين	٤٠٢٠,٨٠
بوابات وغرف الامن الرئيسية للمشروع						
الاجمالي						
		٢٢٠٨٠٦,١٣		٦٧١٣٠,٨٤		١٩٢٩٤٠,٧
		١٢٧٠,٠٠		١٢٧٠,٠٠		١٢٧٠,٠٠

الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات :

نسبة الأرضى المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين (٨-١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

يتم الالتزام بتحقيق ارتدادات تبلغ (٦٠ أمتار) من جميع الجهات داخل أراضى الخدمات .

يتم الالتزام بالإشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة. يسمح بإقامة دور البدروم دون مسؤولية الجهاز عن توصيل مراافق البدروم على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها لدور البدروم (جراجات - مخازن غير تجارية- أعمال كهروميكانيكال) .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته . تعهد الشركة بأن مناطق الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفى حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد أخذ الموافقات الازمة.

جدول ميزانية استعمال الأرضى بمنطقة الخدمات (ز) (S4) بنشاط

تجارى ترفيهي :

الاستعمال	المساحة (م٢)	النسبة %
اجمالي مساحة المباني F.P	٨٦٢٣,٠٠	%١٦
مساحات خضراء و مفتوحة	١٦٠٦٤,٥٨	%٣١
طرق و مسارات داخلية واماكن انتظار السيارات	٢٧٧٧٧٢,٠٠	%٥٣
الاجمال	٥٢٤٥٩,٥٨	%١٠٠

جدول تحليل المبانى بمنطقة الخدمات (ز) بنشاط تجاري ترفيهي :

رقم المبنى	المبنى	مسطح الدور الأرضي (F.P) م²	الارتفاع	المساحة المبنية (BUA) م²
	٣ حمامات المساجدة	١٧٠٠		١٧٠٠
S4-1	مبني تجاري ترفيهي	٥٥٦٤	بدروم + ارضي + دورين	٩٤٤١
S4-2	مبني الخدمات (حمامات ، غرف تغير ملابس)	٣٧٠	ارضي	٣٧٠
S4-3	مبني الخدمات (حمامات ، غرف تغير ملابس)	٢٤٦	ارضي	٢٤٦
S4-4	مبني الخدمات (حمامات ، غرف تغير ملابس)	٢٥٧	ارضي	٢٥٧
S4-5	مبني المسجد	٣٠٠	ارضي + ميزانين	٤٥٠
S4-6	مبني الخدمات (محطة كهرباء)	١٨٨	ارضي	١٨٨
	الاجمالي	٨٦٢٣		١٢٦٢٢

جدول هياكلية استعمال الاراضي بمنطقة الخدمات (ز) بنشاط تجاري ترفيهي :

الاستعمال	المجموع	النسبة المئوية	المساحة م²
اجمالى مساحة المباني (FP)	١٣٤٩,٩٣	%٦,٧١	
ملاعب خل	٧٤٢٠,١٧	%٣٢,٨٩	
ملاعب بايال	١٠٩٤,٧٧	%٥,٤٤	
مراكى	٢٤٥,٧٥	%١,٢٢	
مساحات خضراء ومقوحة ومسارات مشاه	٣٧٤٨	%١٨,٦٢	
طرق وأماكن التوقف سيارات	٦٢٥٥,٦٩	%٣١,١٠	
الاجمالي	٢٠١١٣,٩١	%١٠٠,٠٠	

جدول تحليل المبانى لمنطقة الخدمات (ز) بنشاط تجاري ترفيهي :

رقم المبنى	المبنى	مسطح الدور الأرضي (F.P) م²	الارتفاع	المساحة المبنية (BUA) م²
S5-1	مبني تجاري ترفيهي	٤٠٦,١٩	ارضي + دور	٨١٢,٣٧
S5-2	مبني استطبل الخيل	٩٤٣,٧٤٥	ارضي	٩١٣,٧٤٥
	الاجمالي	١٣٤٩,٩٣		١٧٥٦,١١٥

ثالثاً: جدول الأرصدة السكنية بالمشروع

البلد	الرصيد (م²)	المستخدم في مناطق الاعتماد (م²)	المتبقى (م²)
مساحة الأرضي السكنية	١٠٠٠٤٤,٩١	٢٥٩٦٠,٥٩٧	٧٩٠٤٣٩
(FP) اجمالي	٥٢٥,٢٢,٤٦	٨٧٣٦٠,٥٨	٤٢٧٦٦٢
(BUA) إجمالي المساحة المبنية	٢١٠٠٨٩,٨٢	١٩٦٥٥٦,٦١	١٩٠٣٥٣١

رابعاً: جدول الأرصدة الخدمية بالمشروع

البلد	الرصيد (م²)	المستخدم في مناطق الاعتماد (م²)	المتبقى (م²)
مساحة الأرضي الخدمية	٢٥٢٠١٠,٧٨	٢٢٠٨٠٦,١٢	٣١٢٤,٦٤

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع (أرضي + أول) للفيلات ، (أرضي + ٣ أدوار متكررة) للعمارات، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المحددة من قبل وزارة الدفاع ، ويسمح بإقامة دور البدرورم وفقاً للاشتراطات المصرح بها بدون مسؤولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدرورم .
- ٢ - النسبة البنائية (F.P) للاسكان (عمارات) لا تزيد عن (٥٠٪) من المساحة المخصصة للعمارات ، النسبة البنائية (F.P) للفيلات (توبن/ تاون / كوارتر) لا تزيد عن (٤٥٪) من المساحة المخصصة للفيلات والنسبة البنائية للفيلات المنفصلة لا تزيد عن (٤٠٪) من المساحة المخصصة للفيلات .
- ٣ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع- ردود) لكل نشاط على حدة طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية.
- ٤ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له (مشروع عمراني متكمال) ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٥ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٦ - مرفاق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للفيلات السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ونسبة (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية ووفقاً لاشتراطات الهيئة والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٧ - تلتزم شركة اعمار مصر للتنمية بالقيام بالآتي :
 - تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلهم بالمباني على نفقتها ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها على نفقتها الخاصة .

تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقا للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية على نفقتها الخاصة.

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محابس القفل والتحكم فى الصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقا للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقا لتفاصيل التى سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات الازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقا للمواصفات القياسية المصرية واشتراطات الكود المصرى للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفة مياه الشرب والصرف الصحى واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية فى هذا الشأن .

تركيب عدد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسية للمياه بالمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للرى باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام المياه الشرب فى أعمال الرى .

تنفيذ شبكات صرف زراعي للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعي وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية .

٨ - كما تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعه التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

٩ - يتم الالتزام بتوفير مواقف إنتظار سيارات بمنطقة الاسكان والخدمات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .


١٠ - فى حالة طلب الشركة زيادة قيود الارتفاع عن الحد الأقصى المسموح به فى المنطقة وفي حال موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة ؛ تلتزم الشركة بسداد أي علاوات يتم طلبها من هيئة عمليات القوات المسلحة طالما يتم التعامل بالحجوم .

١١ - تتعهد الشركة بعدم إقامة أية منشآت أو مبانى فى منطقة محور الضبعة ويجوز استغلالها فى أعمال التجميل وتنسيق الموقع بعد أخذ موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .

١٢ - تلتزم الشركة بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛ والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛ وكذا الالتزام بالقرار الوزارى رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٢٠

طرف ثانٍ
بالتفوض عن الشركة
أحمد محمد صادق

طرف أول
معاون وزير الإسكان
المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات
د. مهندس/ وليد عباس عبد القوى



1
iii

۱۸

